مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (10) /العدد (1)، جوان 2023، ص.ص:379 - 395

دور الشرطة البيئية في حماية البيئة ومحاربة التلوث البيئي في إطار التنمية المستدامة
دراسة تجارب الدول المجاورة

Activating the role of the environmental police in protecting the environment and combating environmental pollution in the context of sustainable development
Studying the experiences of neighboring countries

أ.د. بن فرج زوينة[1]، د. بورابة إيمان*[2]

[1]جامعة محمد بوضياف، المسيلة، zouina.benfredj@univ-msila.dz

[2]جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، imenebouraba34000@gmail.com

تاريخ الاستلام:2023/03/18 تاريخ القبول:2023/06/01 تاريخ النشر :../../2023.

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى التركيز على دور الشرطة البيئية في محاربة التلوث البيئي وتحقيق التنمية المستدامة، فبالتكامل مع وعي المواطنين بأهمية الحفاظ على الثروات البيئية وفرض أساليب ردع لعقوبة كل مخالف ومدمر للبيئة يتحقق الهدف المرجو، كما تضمنت الورقة البحثية عرض لتجارب الدول المجاورة للجزائر (تونس والمغرب) باعتبارها الأقرب والشبيهة للبيئة الجزائرية، وكيف يمكن للجزائر من الأخذ بنقاط قوة التجربتين، حيث قمنا باستخدام المنهج التحليلي الوصفي في البحث.

الكلمات المفتاحية: البيئة، التلوث البيئي، التنمية المستدامة، الشرطة البيئية.

ترميز JEL : A12، O01، O02

Abstract:

This research aims to focus on the role of the environmental police in combating environmental pollution and achieving sustainable development. By integrating with citizens' awareness of the importance of preserving environmental resources and imposing deterrent methods for punishing every violator and destroyer of the environment, the desired goal is achieved. The research paper also included a presentation of the experiences of Algeria's neighboring countries (Tunisia and Morocco) as the closest and similar to the Algerian environment, and how Algeria can take the strengths of the two experiences, Where we used the descriptive analytical approach in the research.

Keywords: environment, environmental pollution, sustainable development, environmental police.
JEL Classification Codes: A12 ،O01، O02

* المؤلف المرسل

1. مقدمة:

بات من الضروري التفكير في أهمية اقتصاد البيئة وضرورته للرقي بمستقبل التنمية البيئية من خلال فهم حقيقة العلاقة بين اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة، وفي مجال المحافظة على الثروة البيئية يجب الاقتداء بالتجارب الناجحة للدول الأخرى لاسيما المشابهة لنا في ما يخص المحافظة على البيئة، حيث تم استحداث في بعض الدول العربية هيئة قانونية تدعى الشرطة البيئية التي تساهم بدورها في المساعدة على حماية البيئة التي تقوم بدورها بفرض عقوبات ومخالفات وقوانين بيئية على كل متعدي على البيئة، أي تحلل تكلفة فعل المعتدي على البيئة وتتابع بشكل مستمر القضايا البيئية.

حيث أصبح التلوث البيئي جانبا من الجوانب الأساسية لموضوع الساعة وما يجعل جهاز الشرطة البيئية جد مهم في محاربة التلوث البيئي في إطار التنمية المستدامة، كما أن الثورة التكنولوجية والنمو السريع في العمران والتزايد المستمر في السكان ترتب عليه زيادة كميات الملوثات والمخلفات الصناعية مما يشكل أخطارا جسيمة على الإنسان والبيئة التي يعيش فيها.

ونظرا لأهمية تطبيق إجراءات صارمة للحد من التلوث البيئي الذي زاد انتشاره في الآونة الأخيرة، ولمعالجة جزء مهم يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف يمكن تفعيل دور الشرطة البيئية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة؟

مما سبق يمكن طرح الإشكالات الفرعية التالية:

- ما المقصود بهيئة الشرطة البيئية ومن المسؤول عنها؟
- ما هي الآليات التي تتخذها الشرطة البيئية في الحد من التلوث البيئي؟
- كيف يمكن أن تتعاون الشرطة البيئية مع مختلف شرائح المجتمع؟
- كيف كانت تجربة الدول المجاورة (تونس، المغرب) في إدخال هيئة الشرطة البيئية؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أن خطورة ظاهرة التلوث والمشاكل البيئية المترتبة على هذه الظاهرة أصبحت من القضايا التي تهم كافة الدول التي بدأت جهودها تتزايد من أجل الحد من الممارسات الضارة والأنشطة المدمرة والتي تؤثر على البيئة بالسلب، وهنا تلعب الشرطة البيئية دورا حيويا من أجل حماية البيئة والتخفيض من معدلات التلوث.

خطة البحث: من أجل تحقيق الهدف الرئيسي من البحث نركز على النقاط الرئيسية التالية:

المحور الأول: تعريف مصطلحات البحث (البيئة، التلوث البيئي، التنمية المستدامة، الشرطة البيئية)

المحور الثاني: دور الشرطة البيئية في حماية البيئة

المحور الثالث: تجارب الدول المجاورة في إنشاء الشرطة البيئية

المحور الرابع: التجربة الجزائرية وكيفية الاستفادة من تجارب الدول المجاورة

2. تعريف مصطلحات البحث (البيئة، التلوث البيئي، التنمية المستدامة، الشرطة البيئية)

تتجه العديد من الاقتصاديات النامية والمتقدمة نحو تحقيق أطر تنموية شاملة، وذلك من خلال تركيز سياساتها على ضرورة إدماج عامل الاهتمام بالتنمية المستدامة ضمن أهدافها التسييرية، ومن هنا بات من الضروري التفكير في أهمية اقتصاد البيئة وضرورته للرقي بمستقبل التنمية البيئية من خلال القضاء على التحديات التي تمس بالبيئة، ومن خلال ما سبق يجب تحديد بعض المصطلحات.

1.2.تعريف البيئة: في هذا البحث اقتصرنا على عدة تعاريف تتمثل فيما يلي:

المدلول اللغوي لمصطلح البيئة نعني به وفق تعريف " ابن منظور " في معجمه " لسان العرب ": البيئة من الفعل تبوأ: أي نزل وأقام ، تقول: تبوأ فلان بيتا أي إتخذه منزلا ، أي البيئة و هي النزول والحلول في المكان أو الوسط الذي يحي فيه الكائن الحي مع غيره من الكائنات، كما يعبر عن الحالة أو الهيئة التي عليها هذا الكائن، ونعني بها المكان الذي يتخذه الإنسان مستقرا له ومآلا يؤوب إليه، و بذلك يكتب اللفظ معنى المحيط، أي المجال الحيوي الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان و يستوعب الأرض كلها. (الكيلاني، 2014، صفحة 1209)

إصطلاحا: هي ذلك الإطار الذي يحيا فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته، ويمارس فيه علاقة مع بني البشر، أو هي الوسط الذي يولد فيه الإنسان وينشأ ويعيش فيه حتى نهاية عمره، فهو الوسط الذي يعيش فيه الإنسان والكائنات الحية الأخرى، ويمارس فيها أنشطته المختلفة (الرحمن، 2017، صفحة 58).

البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان أو الحيوان أو النبات أو أي كائن حي من ماء وهواء ويابسة وتربة وأحياء وغازات في الغلاف الجوي، وما تحتويه هذه الأوساط من جماد ونبات وحيوان وأشكال مختلفة من طاقة ونظم وعمليات طبيعية وأنشطة بشرية وغير بشرية وتفاعلها فيما بينها (قاسم، 1994، صفحة 35).

2.2.تعريف التلوث البيئي:

يعتبر التلوث البيئي من أهم وأخطر المشاكل التي تواجه البشرية وأشكال الحياة الأخرى، خاصة مع التقدم الصناعي وما رافقه من أبخرة وغارات ونفايات سامة والسعي وراء اطاقة واستخدام المبيدات الكيميائية الزراعية إلى جانب الزحف السكاني وهجرة سكان القرى إلى المدن أدى إلى تفاقم ظاهرة تلوث البيئة.

ومنه يمكن تعريف التلوث البيئي بأنه تغيير في خواص البيئة ما يؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بالكائنات الحية أو المنشآت أو يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية. (عباسي، 2004، صفحة 17)

ويعرف القانون الجزائري التلوث في المادة 04 من القانون رقم 10/03 الصادر في 19 جويلية 2003 والمتعلق بحماية البيئة في ظل التنمية المستدامة على أنه كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة، وسلامة الإنسان والنبات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض، والممتلكات الجماعية والفردية. (القانون10-03، 2003)

بالنسبة لمشكلة النفايات في الجزائر وآثارها الإقتصادية فإن التخلص غير السليم من المخلفات ورميها على نطاق واسع أدى الى نشوء حالة من التدهور البيئي وضياع الفرص الإقتصادية حيث تشكل هذه الخسائر ما نسبته 0,3 % من إجمالي الناتج المحلي للجزائر، وينتج هذا البلد أحجام كبيرة من النفايات الصلبة تقدر بـ: 5 .13

مليون طن سنويا منها 45% قابلة لإعادة التدوير وبزيادة سنوية في نشوئها تبلغ 3 %وتتكون هذه النفايات من مواد مختلفة وبنسب متباينة حيث تشكل المواد الغذائية والمخلفات العضوية أكبر نسبة إذ تبلغ 73 % من الحجم الإجمالي للنفايات وهي تتكون من الورق بنسبة 5,2 الى 7 % والزجاج 1 % والمعادن 2% وأخرى من 11 إلى 13%، ويتم التخلص من النفايات في الجزائر بطرق مختلفة إلا أن من 60 الى 65% منها تلقى في مكبات مكشوفة وعشوائية، ومن 5 الى 10 % يتم التخلص منها بطرق أخرى كالحرق في حين لا تتم معالجتها بالطرق العلمية والتكنولوجية سوى بنسبة 1 %سماد و2,5 %عن طريق الطمر، وهكذا فإن الجزائر لا تلجأ الى إعادة التدوير إلى بنسب ضعيفة مما يفوت عليها فرص تحقيق المكاسب والفوائد الإقتصادية الكثيرة لهذه العملية، حيث تساهم في إنتاج الطاقة والغذاء وإنشاء مصانع جديدة وامتصاص البطالة وانتعاش الاقتصاد ناهيك عن الفوائد الأخرى الصحية والبيئية والاجتماعية وهي في نفس الوقت خسائر للاقتصاد الجزائري. (بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، 2015-2016، صفحة 166)

3.2.التنمية المستدامة:

إن التنمية المستدامة هي البرنامج الشامل ذو الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية لمواجهة التلوث البيئي وتغير المناخ والحد من آثاره وخفض الانبعاثات الضارة للغازات التي تهدد الحياة البشرية والكائنات الحية، وهي منظومة تعتمد على الجهود المحلية والوطنية والدولية والمنظمات غير الحكومية والشركات والأفراد، وتستلزم الإرادة السياسية والتمويل المناسب لمعالجة الأضرار التي تهدد الشعوب والدول والأفراد في حياتها ووجودها فضلاً عن الكائنات الحية والموجودات المادية على الكرة الأرضية.

إلا أن هذا المشروع الكوني – الإنساني يواجه صعوبات ويعاني البطء في حركته ولا زالت نتائجه التي تظهرها مؤشرات التنمية المستدامة لا توازي ازدياد آثار التلوث البيئي العالمي وتغير المناخ، وهو ما قرع جرس إنذاره الأمين العام للأمم المتحدة في قمة بولندا للمناخ سنة 2018.

وحسب المبدأ الثالث في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو ديجانيرو عام 1992 فإن تعريف التنمية المستدامة بأنها ضرورة انجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق أعلى نمو متساوي الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل، كما أشار المبدأ الرابع الذي اقره المؤتمر إلى أنه لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تكون الحماية البيئية جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها. (أمحمد، 2017، صفحة 213)

أما التعاريف الاقتصادية للتنمية المستدامة فتعرفها بأنها التنمية التي تلبي احتياجات البشر في الوقت الحالي ودون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق أهدافها، وتركز على النمو الاقتصادي المتكامل المستدام والإشراف البيئي والمسؤولية الاجتماعية.

من خلال التعاريف السابقة يتبين لنا في تعريف التنمية المستدامة عنصر الإنصاف والعدالة حيث أن الاستدامة هي الطريق التي تسمح للإنسانية جمعاء بالمحافظة على نوعية الحياة وتوسيعها من خلال تنوع الحياة.

ولا ترتكز التنمية المستدامة على الجانب البيئي فقط بل تشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، فهي تنمية بأبعاد ثلاثة مترابطة ومتداخلة ومتكاملة في إطار تفاعلي تتسم بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد ويمكن التعامل

مع هذه الأبعاد على أنها منظومات فرعية لمنظومة التنمية المستدامة، فضلا عن تلك الأبعاد الثلاثة الرئيسية أضاف بعض المتخصصين بعدا رابعا مهما ومؤثرا وقاسما مشتركا بين الأبعاد الثلاثة ألا وهو البعد التكنولوجي. (الركابي، 2020، صفحة 96)

ومن أهم الندوات التي رسخت المفهوم الجديد للتنمية هي الندوات الثلاثة (ستوكوهلوم1972، ريو 1992 وجوهانسبورغ 2002) وقد جاءت بمفهوم التنمية الجديد الذي يأخذ بعين الاعتبار الاعتبارات البيئية في السياسات الاقتصادية من أجل الوصول إلى اقتصاد مستدام، ومنه قد تغير مفهوم التنمية الاقتصادية من مجرد زيادة استغلال الموارد الاقتصادية للوفاء باحتياجات الإنسان المتعددة إلى مفهوم التنمية المتواصلة والتي ينظر إليها كأفضل خيار للوفاء باحتياجات الحاضر دون التفريط في حق الأجيال القادمة.

والشكل التالي يبين أبعاد التنمية المستدامة والمتمثل فيما يلي:

الشكل رقم(01): أبعاد التنمية المستدامة

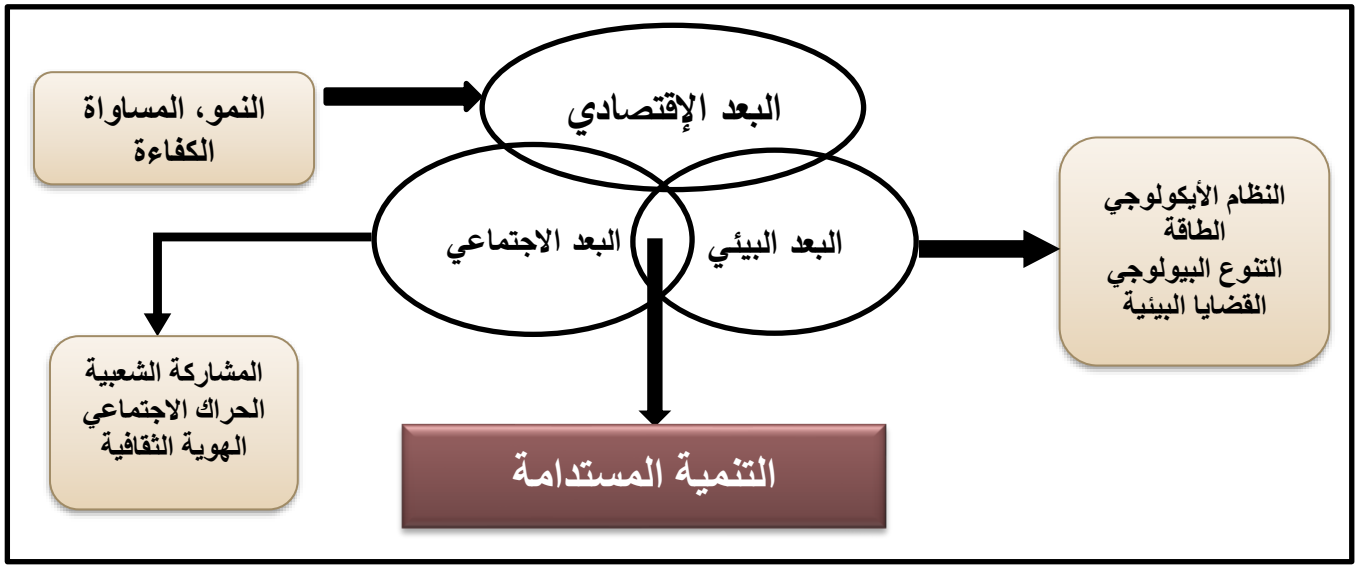

المصدر: (الركابي، 2020، صفحة 101)

تعدت قضايا البيئة الجيل الحالي والتأثير فيه إلى الأجيال القادمة، وبصورة يحتمل أن تكون أكثر خطورة، إضافة إلى ذلك فإن المشكلات البيئية لا تقتصر على الجانب المادي فحسب، بل تتعداه لتشمل البيئة الاجتماعية، وما يترتب عنها من آثار اجتماعية ناتجة عن مختلف الأنشطة الاقتصادية، لاسيما قضية التوزيع أو العدالة داخل الجيل الواحد. (Stabler, 1997, p. 155)

وعليه فإن الأخذ بالاعتبارات البيئية عند وضع برامج التنمية لم يكن مجرد فكرة عابرة وإنما جاءت نتيجة مؤكدة لضرورة الابقاء على توازن البيئة إلى حد مقبول، فالبيئة والتنمية محوران مهمان في سياسة الدول الآخذة بالنمو لأن حماية البيئة جزء جوهري من عملية التنمية الشاملة فبحدوث خلل ستبدو الموارد قاصرة على الوفاء باحتياجات الاستثمار وتنهار عملية حماية البيئة. (هاشم، 2007، صفحة 5)

4.2.تعريف الشرطة البيئية:

بعدما تعرضت البيئة الى استنزاف مواردها وتدهور نوعيتها وبعد ظهور المشاكل البيئية المختلفة المتعددة والمعقدة مثل التلوث البيئي، أصبح لزاما على الأفراد والحكومات في جميع الدول سواء المتقدمة أو المتخلفة التفكير والعمل الجاد من أجل حماية البيئة، وذلك من خلال إما معالجة وإصلاح الأوضاع السائدة للبيئة المتدهورة المحلية والعالمية، وإما من خلال الوقاية من تفاقم المشاكل البيئية الحالية والتخفيف أو التقليل من حدة آثارها وتطورها والعمل على حماية البيئة الطبيعية والحفاظ على توازن أنظمتها وضمان ديمومة هذا التوازن لتفادي أخطار ومشاكل بيئية في المستقبل، ومنه أصبح تشكيل هيئة تسعى إلى مواجهة التدهور البيئي ضرورة حتمية لا بد منها، والتي تعمل بالوسائل القانونية والتنفيذية للمحافظة على البيئة في إطار التنمية المستدامة من خلال فرض عقوبات ومخالفات وقوانين بيئية على كل متعدي على البيئة، وهذا الهيئة المتخصصة تسمى بالشرطة البيئية.

ومنه يمكن تعريف الشرطة البيئية على أنهم أعوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمحلفين والمؤهلين منح لهم القانون صفة مأمور الضابطة العدلية لزجر مخالفة تراتيب حفظ الصحة والنظافة العامة، أو هو هيكل لدى بعض البلديات لتنفيذ القرارات وتطبيق القانون المنظم لمجال المحافظة على البيئة والصحة والنظافة العامة. (بتحسن)

كما تعرف على أنها المنظور الحديث للعمل الشرطي الذي يسبق الحدث الأمني، ويقوم على جمع وتحليل وتقييم المعلومات التي من شأنها معالجة جميع المشكلات التي تؤذي البيئة والمجتمع ككل.

كما يمكن تعريفها بأنها التنظيم الذي يخدم المجتمع في جميع مجالات العمل الشرطي، مع التركيز على التزام الشرطة في الجانب الإنساني.

ومنه يمكن استخلاص تعريف شامل للشرطة البيئية بأنها هيئة تابعة لعدة وزارات من أهمها وزارة الداخلية التي تم منحها صلاحيات واسعة بحيث تراقب وتعاقب بحزم كل من يتجاوز القوانين والأنظمة التي وضعتها الحكومة لحماية البيئة والثروات الطبيعية من الانقراض، بالإضافة إلى نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع.

3. دور الشرطة البيئية في حماية البيئة

للشرطة البيئية الاجتماعية دور حيوي في تحقيق الأمن البيئي من خلال التعامل مع الجمعيات الخاصة بحماية البيئة، ومن أهم هذه الأدوار مساعدة وزارات الدولة المختلفة في نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع تدريجيا للمحافظة على البيئة، وذلك بالتعاون مع المؤسسات التربوية، ومراقبة وضبط المخالفات على كل منتهك للبيئة، ولكي تكون الشرطة البيئية مؤثرة يجب أن تكون مكونة من أفراد جامعيين متخصصين في مجال البيئة، يكونون على علم ودراية تامة بمكونات البيئة ويكونوا حريصين على حماية البيئة، بالإضافة إلى مرونة التعامل ونشر الوعي البيئي بين الأفراد، كما أن المقصود من تسمية "شرطة" هو الجانب الردعي للحدّ من ظاهرة التلوّث وانتشار الفضلات.

حيث يجب أن تعمل الشرطة البيئية على نشر الوعي البيئي لدى الأفراد من خلال ما يلي: (عثمان، 2012، صفحة 92)

1. تنمية الجانب الإيماني عند الإنسان مع البيئة من منطلق إيماني خالص يربي الإنسان على أهمية احترام البيئة وحسن التعامل معها.

2. غرس الشعور بالانتماء الصادق للبيئة في النفوس، وهذا كفيل بتوفير الدافع الفردي والجماعي للحفاظ على البيئة وعدم إلحاق الضرر بها.

3. الحرص على نشر المعلومات البيئية وإيصالها بمختلف الطرق والوسائل الإرشادية لأفراد المجتمع.

4. يكون استخدام موارد البيئة استخداما إيجابيا ونافعا ومتفقا مع الصالح العام.

5. ومما لا شك فيه أن نشر الوعي بين الشباب كفيل بتغيير العديد من السلوكيات البيئية السلبية، وتعديل العديد من الممارسات الخاطئة.

ومن أجل أن يكون دور الشرطة البيئية فعال في مواجهة التلوث البيئي يجب على الدولة التعامل مع التلوث البيئي بالشكل التالي: (زين، 2017، صفحة 68)

- رصد وضبط كافة مظاهر تلوث البيئة الأرضية (إلقاء المخلفات الصلبة، المواد الضارة، النفايات..... إلخ) واتخاذ الإجراءات القانونية حيال المخالفين.

- تعامل أفراد الشرطة البيئية بجدية مع البلاغات المقدمة ضد التلوث، ووجود عقوبات مشددة لمسببي التلوث.

- محافظة أفراد الشرطة البيئية على البيئة دون أن يلوثونها بأنفسهم والمحافظة على نظافة الشوارع باستمرار والتخلص الفوري من مخلفات الهدم والبناء.

- إجراء التفتيش البيئي الدوري والمفاجئ على المنشآت الصناعية وأماكن بيع المبيدات السامة باستمرار وللتأكد من التزامها بالاشتراطات البيئية.

- توفر المعدات اللازمة للكشف عن التلوث ومسبباته.

- نظرة أفراد المجتمع إلى جهاز الشرطة البيئية بكل تقدير واحترام.

- القيام بحملات مستمرة على أماكن سير السفن.

ويمكن تبيين الأدوار الرئيسية للشرطة البيئية في الشكل التالي:

الشكل رقم (02): الأدوار الرئيسية للشرطة البيئية

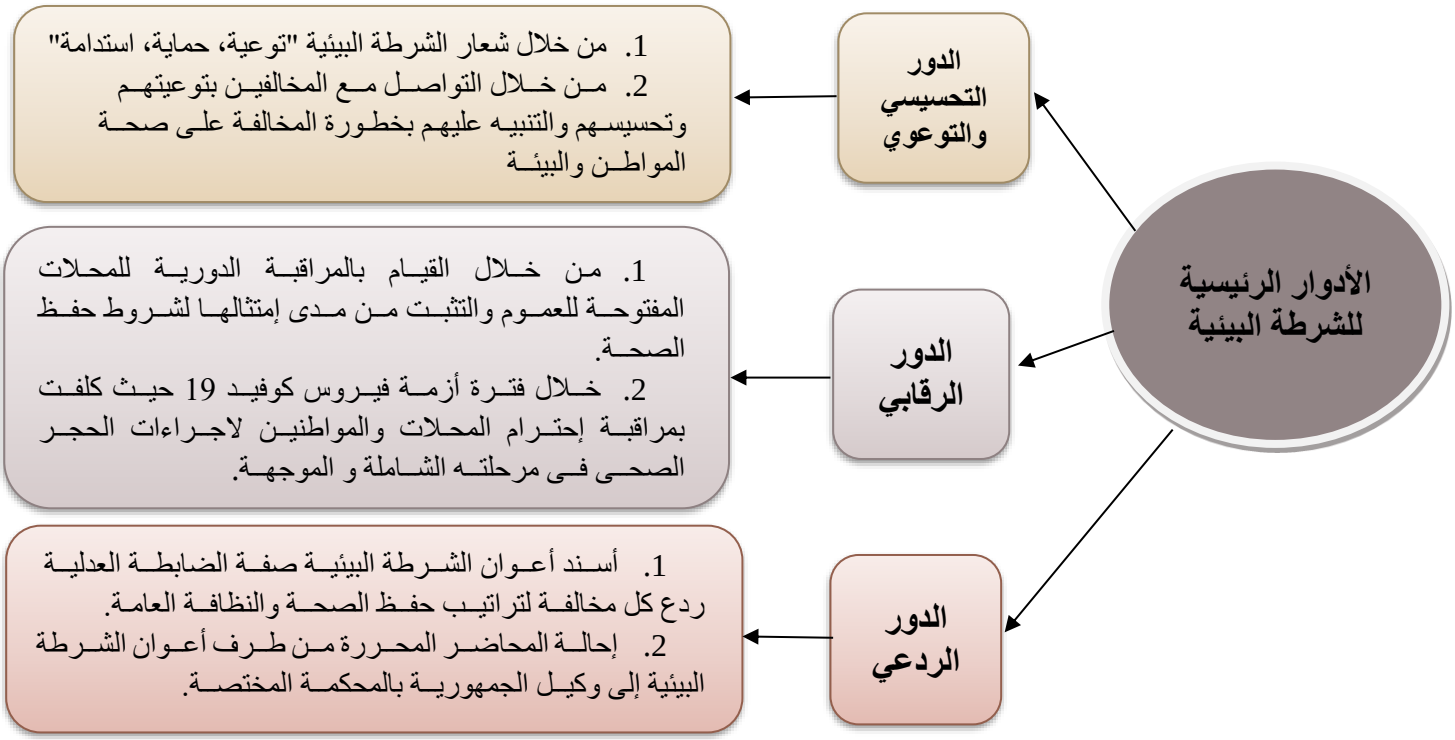

المصدر: (بتحسن، صفحة 23)

4. تجارب الدول المجاورة في إنشاء الشرطة البيئية

من أجل تحقيق الأمن البيئي في إطار التنمية المستدامة ولضمان الحق في بيئة سليمة قامت بعض الدول إلى إحداث الشرطة البيئية للمحافظة على البيئة، وسنقوم في هذا المحور بوضع تجارب بعض الدول التي نجحت في تشكيل الشرطة البيئية وتحقيق الأمن البيئي، وإسقاط هذه التجارب على الجزائر من أجل الاستفادة من تجارب الدول الأخرى التي نجحت في إنشاء الشرطة البيئية والمحافظة على البيئة في إطار السير نحو التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر.

1.4.تجربة تونس:

تعتبر دولة تونس من الدول التي سارت في طريق التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر ومن بين الإجراءات التي قامت بها لحماية البيئة هي إعلان وزير الشؤون المحلية يوم 13 جوان 2017 عن إطلاق الشرطة البيئية حيث قام ببادئ الأمر بشهر العمليات البيضاء والتي تشمل حملات التوعية والتحسيس في مجال الصحة والنظافة العامة ويتمثل دوره الأساسي في ردع كل مخالفي تراتيب الصحة والنظافة العامة والتوعية والتحسيس بالآليات اللازمة للحد من ظاهرة التلوث وانتشار الفضلات في مختلف البلديات عن طريق فرض عقوبات مادية تقدر من 300 دينار تونسي إلى 1000 دينار في صورة مخالفة لقواعد الصحة والنظافة العامة حيث في شهر جوان منذ الإنطلاق الفعلي إلى 30جوان بلغ مجموع المخالفات البيضاء التي رفعها جهاز الشرطة البيضاء 610 مخالفة بعد القيام بـ1956 زيارة ميدانية والهدف المنشود من وراء هذه الفترة التجريبية هو منح الفرصة لأعوان الشرطة البيئية وللمواطنين للتأقلم مع هذا الجهاز الجديد وتقبله ولوحظ تقبل ووجود ترحاب من المواطنين لتأسيس هذا الجهاز، أما فيما يخص المخالفات فيكون تحريرها إما بما يعاينه أعوان الشرطة البيئية مباشرة أو عن طريق إبلاغ المواطنين

بواسطة تطبيق –تونس النظيفة– على الهاتف الجوال، كما أن وزارة الشؤون المحلية والبيئة جهزت سيارات الشرطة البيئية بمنظومة معلوماتية مرتبطة بالبلديات وموضوعة على ذمة المواطن وتم تجهيزها بتطبيقة GPS ولوحات إلكترونية. . (التونسية، 2017)

حيث قامت الحكومة التونسية بإحداث سلك الشرطة البيئية بعد تفاقم الاعتداءات المتواصلة على المحيط وانتشار الفضلات المنزلية والأوساخ في الفضاءات المنزلية والأوساخ في الفضاءات العامة، حيث منذ إنشاء جهاز الشرطة البيئية في تونس فإنه يتم يوميا حجز العديد من المواد الغذائية غير الصالحة للاستهلاك، إلى جانب تحرير مخالفات بمعدل 14 مخالفة في اليوم الواحد وللفريق الواحد. وتتعلق أغلب المخالفات بعدم التقيد بقواعد حفظ الصحة أو استغلال الأرصفة إلى جانب معاينة مخالفات تتعلق بإلقاء الفضلات أو مخلفات البنايات والحجارة في غير الأماكن المخصصة لها.

ومن الأعوان الموكلة إليهم معاينة المخالفات والجنح هم كما يلي: مأموري الضابطة العدلية، أعوان الشرطة والحرس البلديين، أعوان الجماعات المحلية المحلفين والمؤهلين للغرض، وتم إضافة صنف رابع وهو يخص الراجعين بالنظر للوزارة المكلفة بالبيئة.

وحسب الفصل الثاني من الأمر الحكومي 433 فإنه يعاقب بخطية قدرها أربعون دينار تونسي كل من يرتكب إحدى المخالفات التالية:

- إلقاء أو وضع أو ترك أو صب فضلات الأطعمة أو بقايا السجائر أو القوارير أو العلب أو الأوراق أو الأكياس أو أي أشياء أخرى مهما كانت طبيعتها بالأماكن العمومية أو الخاصة.
- وضع الفضلات المنزلية في أوعية أو أكياس لا تستجيب للمواصفات المحددة لها من قبل الجماعة المحلية المعنية.
- إخراج الفضلات المنزلية في غير الأوقات المحددة لها من قبل الجماعة المحلية المعنية.
- تحويل حاويات الفضلات المنزلية الموضوعة من قبل الجماعات المحلية من الموقع المحدد لها.
- وضع أو إلقاء أو ترك أو تفريغ الفضلات المنزلية أو أي أشياء أخرى مهما كانت طبيعتها خارج الحاويات المخصصة لها.
- تنظيف واجهات أو أرصفة المحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية أو المهنية مهما كانت الوسائل والمواد المستعملة في ذلك خارج الأوقات المحددة لها من قبل الجماعة المحلية المعنية.
- عرض أي شيء بالنوافذ أو بالشرفات أو بالأسيجة أو إلقاء أي شيء منها من شأنه أن يضر بالمارة. أو تنبعث منه رائحة مزعجة أو مضرة بالصحة العامة.
- وضع أو إلقاء أو ترك أو تفريغ أي شيء بأحواض المياه أو النافورات العمومية ومحيطها.
- إصلاح السيارات أو غسلها بالأماكن العمومية،
- وضع مخلفات عملية تشذيب الأشجار المزروعة بالأرصفة أو بالطرقات أو بالساحات العمومية في الأماكن غير المخصصة لها.

ولنجاعة القانون وفاعليته يستوجب التحكم في البعد الردعي والرقابي للشرطة البيئية، كما لا يمكن الحديث عن جهاز حقيقي لدى البلديات مكلف بهذه المهام إلا في حالة تعميم الشرطة البيئية على كافة البلديات مع تدعيمها بالآليات التي تضمن نجاعة عملها. وليس في هذا التعميم سوى تطبيق لمقتضيات مجلة الجماعات المحلية ولمختلف فصولها التي تكرس للدور البيئي والصحي.

كما لا يبدو جهاز الشرطة البيئية جديدا على المستوى الوطني لأنه امتداد لدور الشرطة البلدية، كما لا تعتبر التجربة التونسية فريدة على المستوى الإقليمي والدولي إذ تم إطلاق الشرطة البيئية في المغرب في 23 فيفري 2017 لتعمل على تنفيذ الحملات التحسيسية والتفقد ورفع المخالفات وتسليط عقوبات مادية تتراوح بين 100 ومليوني درهم مغربي.

كما أن الحكومة التونسية خصصت مبالغ هامة مادية ولوجيستية قدرت بـ 8,3 مليون دينار لتأمين 30 ألف حاوية جديدة وتكوين 300 عون وتأهيلهم واقتناء أزياء خاصة و105 سيارة مهيأة بخدمات تحديد المواقع إضافة إلى انجاز تطبيق هواتف جوالة خاص بخدمات التبليغ عن المخالفات أدرجت ضمن ميزانية الشؤون المحلية وستركز الشرطة البيئية في المناطق ذات الحجم الديمغرافي المرتفع والكثافة السكانية العلية على غرار إقليم تونس الكبرى 34 بلدية وبلديات متواجدة بمقرات الولاية 20 بلدية وبلديات ذات كثافة سكانية وسياحية 20 بلدية وبالتالي سينطلق مجال تدخلها في البداية في 74 بلدية كمرحلة أولى أما المرحة الثانية سيتم تركيز الشرطة البيئية بـ190 بلدية ليتم تعميم الإجراء على بقية البلديات وعددها 86 بلدية سنة 2018. (التونسية، 2017)

وفي 2020 تم الفصل بين وزارة الشؤون المحلية والبيئة لتسترجع كل من الوزارتين إستقلاليتها الهيكلية، وفي هذا الإطار صدر الأمر الحكومي عدد 313 لسنة 2020 المؤرخ في 15 ماي 2020 المتعلق بتنظيم وزارة البيئة والتنمية المستدامة الذي ينص عن تسمية الوزارة بوزارة البيئة، وتجدر الملاحظة أن هذا الفصل بين الوزارتين لم يؤثر على الربط بين الشرطة البيئية ووزارة الشؤون المحلية بإعتبار أن تجهيز وتكوين وتأهيل أعوان الشرطة البيئية بقي من مشمولات وزارة الشؤون المحلية.

2.4.تجربة المغرب:

تعتبر دولة المغرب من الدول التي سعت للمحافظة على البيئة في إطار التنمية المستدامة من خلال إطلاق جهاز الشرطة البيئية في 19ماي 2015، وذلك طبقا للمرسوم 2.14.782 حيث صدور هذا القانون يعتبر بمثابة الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة وشكل ثورة في مجال حماية البيئة ومن شأنه أن يجعل المغرب من البلدان المتقدّمة في مجال التنمية المستدامة، ويعتبر الهدف الرئيسي لإحداث هذه الشرطة هو المحافظة على صحة المواطن، والعمل على ضمان احترام جميع المشاريع التي تحصل على المصادقة البيئية أو رخصة من الوزارة للمعايير التي تم على أساسها تسليم الرخصة أو المصادقة. (القضائية)

حسب الفقرة الأولى من المادة الثالثة والمتعلق بكيفيات تنظيم الشرطة البيئية تعين السلطة الحكومية المكلفة بالبيئة الأعوان المعينين ضمن الشرطة البيئية من بين الأعوان المؤهلين ويسمى هؤلاء الأعوان "مفتشو الشرطة البيئية"، ويشترط المرسوم أن يتوفر أعوان الشرطة البيئية على أقدمية 5 سنوات على الأقل من الخدمة بصفة

متصرف من الدرجة الثانية أو مهندس دولة من الدرجة الأولى، وكذا الاستفادة من تكوين مستمر بعد النجاح فيما يتعلق بمجال الوقاية وحماية البيئة وتقنيات المراقبة والتفتيش البيئي وبمساطر معاينة المخالفات للتشريع والتنظيم المتعلقين بالمحافظة على البيئة وبتحرير محاضر في شأنها، وتحدد كيفيات هذا التكوين وبرامجه بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالبيئة. (القضائية)

ومن خلال الإطلاع على شروط وكيفيات تعيين أعوان الشرطة البيئية يتضح بأن المشرع كان حكيما إلى حد ما بفرضه لهذه الشروط قبل التعيين في الشرطة البيئية نظرا للمكانة التي تحتلها مهمة المحافظة على البيئة لاسيما وأن المغرب مؤخرا قد صادق على مجموعة من الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة فضلا عن كونه أصبح رائدا على المستوى العالمي في مجال المحافظة على البيئة.

في المرسوم يعمل أعوان الشرطة البيئية بالتعاون مع مصالح الأمن الوطني ووزارة العدل من أجل مراقبة المخالفات البيئية، وبصفة خاصة الجانب التقني المرتبط بتلوث المناخ وبدراسة التأثير والجدوى قبل تنفيذ المشاريع، أما عناصر شرطة البيئة الذين يتنقلون بواسطة سيارات باللونين الأسود والأخضر مكتوب عليها بالعربية والفرنسية "الشرطة البيئية" يقومون بمراقبة مطارح النفايات ومحطات تصفية المياه العادمة وشاحنات نقل النفايات الخطيرة، كما أسندت إلى الشرطة البيئية مهام كثيرة من أجل حماية البيئة وسنتطرق إلى أهم هذه المهام فيما يلي: (القضائية)

- مراقبة البيئة والبحث عن مرتكبي المخالفات التي تهدد البيئة بشتى أنواعها.
- بعد تلقي الشرطة البيئية أي شكاية تقوم بمهمة البحث والتحري من خلال خروجها إلى عين المكان من أجل جمع المعلومات وتحديد نوع المخالفة المرتكبة.
- بعد التحري والبحث يتم معاينة المخالفة وتحريرها في محضر ثم يتم إرساله إلى السيد وكيل الملك لاتخاذ الإجراءات القانونية الجاري العمل بها.

5.التجربة الجزائرية وكيفية الاستفادة من تجارب الدول الناجحة في إنشاء الشرطة البيئية

تظهر أهمية ومكانة البيئة لدى المشرع حاليا من خلال مجموعة القوانين التي أصدرها في هذا الشأن وفي مختلف المجالات والعناصر المرتبطة بالبيئة وذلك لتجنب الإضرار بها من أي جانب كان، كما تضمن قانون حماية البيئة في مبادئه الأساسية لقواعد تسيير البيئة وترقية التنمية الوطنية المستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم بالإضافة إلى الوقاية من كل أشكال التلوث، حيث قام القانون بتحديد المقاييس البيئية وتخطيط الأنشطة البيئية، ونظام الآثار البيئية لمشاريع التنمية كما تدخل المشرع لحماية البيئة من خلال قانون تسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها كغاية لتجميل المدن أو المباني السكنية الخضراء من أجل تحسين الإطار المعيشي الحضري، ومن أجل حماية البيئة العمرانية، وذلك على اعتبار حماية البيئة تتعلق بحقوق الإنسان عامة وتتعلق بحقه بالعيش في بيئة سليمة وملائمة للحياة الخاصة ويظهر هذا جليا منذ بداية الألفية على تطبيق إعلان الأمم المتحدة شهر سبتمبر سنة 2000 للتنمية والذي من بين أهدافه حماية البيئة في معظم الدول المصادقة عليه قامت الدولة الجزائرية سن القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 الذي يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. (القانون10-03، 2003)

أما بتاريخ 2000/08/14 تم تأسيس وحدة شرطة العمران وحماية البيئة وتعميمها عبر كامل دوائر القطر الوطني ومهمتها السهر على تطبيق القانون في مجال العمران وحماية البيئة، كما تقوم بتبليغ السلطات المختصة عن كل أشكال البنايات غير المطابقة ومحاربة كل مظاهر التجاوزات التي تؤثر على البيئة والنظافة والصحة العمومية، لكن اقتصرت مهمتها في مجال الاعتداء على العمران حيث تجلت هذه المخالفات في البناء بدون رخصة، عدم مطابقة البناء لرخصة البناء المسلمة، تهيئة قطعة أرضية دون رخصة، أشغال الحفر دون رخصة، القيام بأشغال دون أخذ الاحتياطات لتجنب الحوادث.

كما تقول المادة 38 من القانون 11-02 الصادر في 17 فبراير سنة 2011: "يؤهل للبحث ومعاينة مخالفات أحكام هذا القانون ضباط وأعوان الشرطة القضائية والموظفون المؤهلون قانونا في إطار الصلاحيات المخولة لهم، ويعاقب كل مخالف لقانون البيئة المستدامة بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة مالية من مائتي ألف دينار جزائري إلى مليوني دينار كل من يخالف قانون حماية البيئة (القانون02-11، 2011).

أما في سنة 2017 صدر قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 محرم عام 1439 الموافق لـ 17 أكتوبر سنة 2017، (وزاري، 2017) وجاء في هذا القرار قائمة الإيرادات والنفقات لصالح الصندوق الوطني للبيئة والساحل، وطبقا لأحكام المادة 03 من هذا المرسوم تتمثل إيرادات الصندوق فيما يلي:

- رسم على الأنشطة الملوثة والخطيرة على البيئة.
- حاصل الغرامات المحصلة بعنوان المخالفات للتشريع الذي يتعلق بحماية البيئة والساحل.
- التعويضات لإزالة التلوث العرضي الناجم عن تفريغ المواد الكيمياوية الخطيرة في البحر وفي مجال الري والطبقات المائية الباطنية وفي الجو.

أما نفقات الصندوق الوطني للبيئة والساحل تتمثل فيما يلي:

- تمويل الأنشطة المتعلقة بإزالة التلوث الصناعي، والأنشطة المتعلقة بإزالة التلوث الحضري، وكل الأنشطة الأخرى المتعلقة بإزالة التلوث.
- تمويل أنشطة مراقبة حالة البيئة والمتمثلة في تمويل الدراسات والخبرات المسبقة لرد الاعتبار للمواقع والبحث العلمي في مجال البيئة التي تقوم بهما مؤسسات التعليم العالي أو مكاتب الدراسات الوطنية أو الدولية والمتمثلة في تسيير النفايات، التنوع البيولوجي، التصحر، التغيرات المناخية، الأنواع الحيوانية والنباتية التي تهدد الحيوانات التي في طريق الانقراض، دراسات النماذج المصغرة لانتشار الملوثات وأشغال الحماية ومادة التشتيت والمسجل البيولوجي، المحافظة وترقية الأوساط والمناطق الحساسة والمواقع الطبيعية الرائعة ذات الأهمية الإيكولوجية، التحسيس، التربية البيئية.

وفي هذا الصدد أعلن وزير الداخلية والجماعات المحلية والتخطيط صلاح الدين دحمون أن المديرية للأمن الوطني على وشك إطلاق وحدة جديدة تتمثل في شرطة البيئة والتي تشمل أشخاص مدربين على تنفيذ قوانين البيئة في الجزائر، لكن ليومنا هذا لم يتم إصدار هذا الجهاز، ويعتبر بداية عمل الشرطة البيئية يؤدي إلى نوعين من الإيجابيات وهما: (محمد، جوان 2021، صفحة 502)

01. التحكم في سلوك الأفراد والجماعات والمؤسسات من خلال الردع، وهذا ما يبني أنماط سلوكية إيجابية تكون صديقة للبيئة وتساهم في حمايتها والمحافظة عليها.

02. الاستفادة من العائدات المتحصل عليها عن طريق الغرامات المالية المفروضة على المخالفين، واستثمارها من أجل تنمية جميع مكونات البيئة والعمل على حمايتها والمحافظة عليها، ومنه نتجاوز العائق المادي ومنه نجنب ميزانية الدولة الأعباء الخاصة بالبيئة ومتطلباتها.

ولتحقيق الغرض المنشود يجب على الجزائر الاستفادة من تجارب الدول الأخرى في تشكيل الشرطة البيئية وتحقيق الأمن البيئي بما يحقق التكامل مع الوزارة والهيئات التابعة لها، وتتمثل فيما يلي:

- يجب على الحكومة الجزائرية إطلاق الشرطة البيئية لكن تخصيص شهر يسمى بشهر العمليات البيضاء والتي تقوم فيها الشرطة البيئية أولا بحملات التوعية والتحسيس بالآليات اللازمة للحد من ظاهرة التلوث وانتشار الفضلات في مختلف البلديات وذلك في مجال الصحة والنظافة العامة من أجل منح الفرصة لأعوان الشرطة البيئية التأقلم مع الشعب الجزائري ومنح فرصة للمواطن الجزائري للتأقلم مع هذا الجهاز الجديد وتقبله.
- يجب تخصيص مبالغ مادية هامة في الميزانية من أجل إنشاء حاويات خاصة بالشرطة البيئية وتكوين أعوان الشرطة البيئية وتأهيلهم واقتناء أزياء خاصة مكتوب عليها "الشرطة البيئية" وشراء سيارات خاصة تكون مهيأة بخدمات تحديد المواقع GPS ولوحات إلكترونية إضافة إلى إنجاز تطبيق هواتف جوالة خاص بخدمات التبليغ عن المخالفات.
- يجب أن تركز الشرطة البيئية في المناطق ذات الحجم الديمغرافي المرتفع والكثافة السكانية العالية ثم تعميمها بالتدريج على جميع البلديات الموجودة في الجزائر، كما يجب أن تتسم الشرطة البيئية بأسلوب الردع لكل مخالف لقواعد تراتيب الصحة والنظافة العامة لأن الشعب الجزائري لا تكفيه التوعية والتحسيس وإنما عملية الردع تأتي بنتائج جيدة.
- تكوين أجهزة تقوم بحماية البيئة وتتمثل هذه الأجهزة في صندوق لحماية البيئة وشرطة بيئية ودوائر بيئية متخصصة في المحاكم المختلفة بغرض سرعة البث في القضايا البيئية وذلك من خلال إعادة هيكلة الأجهزة المعنية بحماية البيئة وتحديث التشريعات البيئية.
- يجب أن تنشر الشرطة البيئية في المدن والمجمعات الحضرية والمنتزهات، والغابات والمنتزهات البرية والسواحل والمحميات بشكل مرحلي حسب أولويات الأهمية والحاجة لتغطية هذه الأوساط بصفة متسارعة.
- يجب على الحكومة الجزائرية تفعيل دور الجهات القضائية في مجال حماية البيئة في انتظار الإعلان عن إنشاء محكمة دولية خاصة بالبيئة، ودعم تأسيس هذه الأخيرة بمختلف الإمكانيات المادية والبشرية وغيرها.
- التعامل مع البلاغات من طرف المواطنين بجدية والتواجد الفوري عند وجود مخالفة بيئية، وفرض الغرامات المالية والعقوبات النظامية بالإضافة إلى إلزام المخالفين بدفع التعويضات اللازمة وإعادة تأهيل البيئات المتضررة.
- يجب أن تكون الشرطة البيئية مستقلة وتكون تابعة إلى وزارة الداخلية وتقوم بتنفيذ العقوبات بصرامة وحزم على كل من يتسبب في ضرر للبيئة مهما كان نوعه وتحول قضايا المخالفين لقوانين البيئة إلى وزارة العدل التي تقوم بدورها بتطبيق عقوبات مادية أو معنوية.

- بعد التحري والبحث يتم معاينة المخالفة وتحريرها في محضر ثم يتم إرساله إلى الجهات المخولة لها اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالفين للبيئة.

6.خاتمة:

أصبحت قضية البيئة وحمايتها والمحافظة عليها من مختلف أنواع التلوث واحدة من أهم القضايا المطروحة في الوقت الراهن، كما تعد بعدا رئيسيا من أبعاد التحديات حول أثر المخاطر البيئية على الأجيال القادمة، ومن هنا فإن ثمة إقرار على تطوير آليات حماية البيئة من خلال التشريعات والنصوص القانونية، مع وضع الأطر اللازمة للمحافظة على عناصر البيئة في إطار التنمية المستدامة، ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع تبين لنا أنه يجب على الجزائر تعزيز دور الشرطة البيئية ووضع آليات لتقويم أدائها بشكل منتظم بغية تطويره ومنحه مزيدا من الجدوى والفاعلية، حيث عمدت مجموعة من الدول إلى إنشاء شرطة للبيئة مثلا حال الأردن التي كانت سباقة إلى إنشاء مثل هذا الجهاز وتونس والمغرب.

على ضوء ما تقدم من هذا البحث يمكن تسجيل النتائج الآتية:

1. إن موضوع حماية البيئة لم يلقى استجابة سريعة على الصعيد القانوني، وذلك لما يواجهه القانونيين من صعوبات في هذا المجال، على الأخص من الناحية الجنائية، فطبيعة جرائم البيئة تعد نمطا جديدا يتميز عن غيرها من الجرائم، لاسيما في بعض أحكام المسؤولية التي تختلف عن المسؤولية الجنائية التقليدية، وهذا في خصوص مدى وضوح الركن المادي والمعنوي للجرائم، وكذا من حيث النتيجة الإجرامية، فمن حيث الإسناد المادي للجرائم فلا يمكن أن يغفل أن تحديد الجاني في الجرائم البيئية قد يكون أمرا بالغ الدقة والصعوبة.
2. تلعب البيئة دورا رئيسيا في تحديد سلوك الفرد، وسماته، وميوله، واتجاهاته، واستعداداته، وقدراته، وكذلك أيضا كل سلوك يقوم به الفرد يؤثر على البيئة أو يترتب عليه أثرا ما في البيئة، فمع وجود استنزاف شبه كامل للموارد الطبيعية ووجود مستويات مرتفعة من التلوث البيئي، سيؤدي في النهاية الى كوارث طبيعية وتفشي الجوع في مناطق متفرق من العالم.
3. يمكن استخلاص الدروس من تجارب الدول التي أنشأت الشرطة البيئية إلى أن عمل الشرطة البيئية يقوم على محورين اثنين يهدف أحدهما إلى تفعيل القوانين المتصلة بالمخالفات والتجاوزات المرتكبة بحق البيئة ويرمي المحور الثاني إلى تعزيز ثقافة بيئية عبر الشرطة البيئية تتجاوز بكثير حدود الوعي وتجعل من المواطن طرفا فاعلا في منظومة الحفاظ على البيئة في إطار مفهوم التنمية المستدامة أي التنمية التي تراعى فيها الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية
4. رغم أن العديد من الدول المجاورة للجزائر تتجه نحو تحقيق أطر تنموية شاملة لكن الجزائر ما زالت تعاني من تأخر واضح في هذه المجالات وخاصة المتعلقة بتشجيع الاهتمام والوعي الجماهيري بمخاطر ظاهرة التلوث البيئي.
5. لا يمكن تطوير هيكل الشرطة البيئية وإضفاء نجاعة على عمله دون إرساء ثقافة بيئية مواطنية باعتبار أن نظرة المواطن المحلي إلى هذا الهيكل هي نظرة سلبية تعبر عن سوء فهم لمهمة هؤلاء الأعوان.

من خلال النتائج السابقة يمكن وضع بعض التوصيات:

1. يجب تنظيم ملتقيات علمية دولية تعنى بحماية البيئة التي تجمع شرطة البيئة في البلدان العربية للتوقف بشكل معمق عند التجارب الفاشلة أو الناجحة في هذا المجال لا في البلدان العربية فحسب بل أيضا في البلدان الأخرى التي أنشأت أجهزة لشرطة البيئة.

2. يجب على الحكومة الجزائرية الاقتداء بتجارب الدول الأخرى في اتخاذ مجموعة من الإجراءات لمواجهة ظاهرة التلوث البيئي وكيفية المحافظة على البيئة، ومن أهم هذه الإجراءات هي إجبار كل ملوث للبيئة على تحمل تكلفة تلويثهم وهذا لا يتم إلا بإنشاء جهاز في الشرطة يتابع القضايا البيئية.

3. ضرورة إقامة علاقة جديدة بين المواطن وشرطي البيئة فيها حيز قليل مخصص للخوف أو الردع وحيز كبير للثقة المتبادلة والعمل المشترك للحفاظ على البيئة والحياة الفطرية.

4. لا بد من تكوين أعوان الشرطة البيئية في هذا المجال الحساس باعتبار أنه ستكون للمحاضر تبعات هامة على مستوى التبعات القضائية، وتستغل للطعن أمام القضاء من قبل مرتكبي المخالفات البيئية والحال أن المخالفات البيئية ثابتة في حقهم.

5. إنشاء مكتب خاص بالمحكمة يتلقى المحاضر المحالة من الشرطة البيئية وتكمن أهمية مثل هذا المكتب في دوره التنظيمي من خلال تسهيل دور الشرطة البيئية وتيسير علاقتها بالمحكمة، كما يسهل هذا المكتب عملية متابعة المحاضر من ناحية ومن ناحية أخرى ييسر عملية إحصاء المحاضر الواردة من أعوان الشرطة البيئية ويميزها عن بقية المحار البيئية الواردة من أعوان غير الشرطة البيئية.

6. إعداد تقرير نشاط دوري لجهاز الشرطة البيئية ويتضمن هذا التقرير إحصائيات ومعطيات في المخالفات قصد استغلالها لدراسة وتحليل الوضع البيئي من ناحية وللوقوف عند الصعوبات التي تعترض هذا الجهاز من ناحية ثانية كما يمكن هذا التقرير من تقديم المقترحات الكفيلة بتطوير هذا الجهاز بناء على ما يتم التوصل إليه من نتائج خلال عملية التقييم.

7. المراجع:

المراجع باللغة العربية:

01. الكتب:

حمدي هاشم. (2007). تأليف *جغرافية البيئة ومشكلات التلوث الصناعي في المناطق الحضرية*. القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع.

مصطفى عبد اللطيف عباسي. (2004). *حماية البيئة من التلوث*. الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة والنشر.

منى قاسم. (1994). *التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية* (المجلد ط02). مصر: الدار المصرية.

02.القوانين والمراسيم:

قرار وزاري. (17 أكتوبر, 2017). قرار وزاري مشترك . الجريدة الرسمية العدد 74 المؤرخ في 25ديسمبر 2017.

الجمهورية التونسية. (10 04, 2017). أمر حكومي عدد 433. *يتعلق بضبط الخطايا والمخالفات المتعلقة بتراتيب الصحة والنظافة العامة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية* .

القانون02-11. (17 فيفري, 2011). يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة. الجريدة الرسمية العدد 14.

القانون10-03. (19 جويلية, 2003). يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. (الجريدة الرسمية العدد 43، 20جويلية 2003، المحرر)

المجلس الأعلى للسلطة القضائية. (بلا تاريخ). مرسوم رقم 2.14.782. *يتعلق بتنظيم وكيفيات سير الشرطة البيئية*. المملكة المغربية.

03.<u>المقالات:</u>

بن الدين أمحمد. (2017). أخطار التلوث البيئي وانعكاساتها على مستقبل التنمية المستدامة في الجزائر. *الحوار الفكري، 12*(13).

بن بوزيان محمد. (جوان 2021). السلوك البيئي بين المنظومة القيمية والمنظومة القانونية في الجزائر. *مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، السادس*(الثاني).

ساجد أحميد بل الركابي. (2020). تأليف *التنمية المستدامة ومواجهة تلوث وتغير المناخ*. برلين: المركز الديمقراطي العربي.

سري زيد الكيلاني. (2014). تدابير رعاية البيئة في الشريعة الإسلامية. *مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، 41*(02).

عبد الله فالح العجمي، على احمد زين. (2017). تفعيل دور إدارة الشرطة البيئية في مواجهة مشكلة التلوث البيئي في دولة الكويت. *مجلة الدراسات والبحوث البيئية، 7*(1).

عفاف الهمامي المراكشي، عصام بتحسن. (بلا تاريخ). الشرطة البيئية الواقع والتحديات والآفاق. قسم التنمية المستدامة والسياسات البيئية، مكتب مؤسسة هينريش بول: تونس.

04.<u>الرسائل والأطروحات:</u>

بركاوي عبد الرحمن. (2017). الحماية الجزائية للبيئة. *أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية*. كلية العلوم الجنائية والعلوم السياسية: جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس.

ربيعة بوسكار. (2015-2016). *مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي*. بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية: جامعة محمد خيضر.

صالحة شعيب إمحمد عثمان. (2012). بعض القيم وعلاقتها بالسلوك البيئي دراسة ميدانية لعينة من طلبة جامع بنغازي بمدينة بنغازي. *رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير*. كلية الآداب، قسم علم اجتماع: جامعة بنغازي.

المراجع باللغة الأجنبية:

01. الكتب:

Stabler, M. t. (1997). *The Economics or Tourism.* LONDON, Routledge.